

Distr.: General
14 September 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والثلاثون

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير موجز عن المناقشة السنوية لمدة يوم كامل بشأن حقوق الإنسان للمرأة

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان*

* أُعدّ هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٩/٣٢، وتأخر تقديمه إلى شعبة خدمات المؤتمرات لأن ذلك القرار اعتمد بعد الموعد النهائي لتقديم التقارير التي يتعين أن ينظر فيها المجلس في دورته الثالثة والثلاثين.

GE.16-15824(A)



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 6 1 5 8 2 4 *

أولاً - مقدمة

١- أجرى مجلس حقوق الإنسان، في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦، عملاً بقراره ٣٠/٦، مناقشته السنوية لمدة يوم كامل بشأن حقوق الإنسان للمرأة. ونُظمت المناقشة في إطار حلقتين: ركزت إحداها على موضوع "العنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية، وأسبابه الجذرية"؛ وركزت الثانية على "حقوق المرأة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠".

ثانياً - العنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية، وأسبابه الجذرية

٢- أدار حلقة النقاش الأولى الزعيم ويلتون ليتلتشايلد، وهو محام ومفوض لدى لجنة الحقيقة والمصالحة في كندا وعضو في آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية. وشاركت في الحلقة المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، دوبرافكا شيمونوفيتش؛ ومؤسسة ومديرة مركز ثقافات شعوب بيرو الأصلية (CHIRAPAQ)، الصحافية والناشطة في مجال حقوق الشعوب الأصلية، تارسيلا ريفيرا زيا؛ ومحامية الشعوب الأصلية، المؤسسة والمديرة الإدارية لمؤسسة 'ريفرفيو غلوبال بارتنرز' (Riverview Global Partners)، جوزيفين كاشمان؛ والمديرة التنفيذية للصندوق الاستئماني 'يياكو لايبكيبياك' (Yiaku Laikipiak Trust)، جينيفر كويناتي.

ألف - بيان نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

٣- أشارت نائبة المفوض السامي، في ملاحظاتها الافتتاحية، إلى أن العنف ضد نساء الشعوب الأصلية مظهر ونتيجة للتمييز والإقصاء والعزل والإخضاع. ووجهت الانتباه إلى أشكال التمييز المتداخلة التي تواجهها نساء الشعوب الأصلية، وكيفية إسهامها في تفاقم أوجه التفاوت. وثمة طبقات متعددة ومتداخلة من التمييز تُوقع نساء الشعوب الأصلية في دوامة الاستضعاف والتهميش اللذين يشكّلان أرضاً خصبة للعنف. وتؤدي العواقب الوخيمة الناجمة عن هذه الدوافع المتعددة لأوجه التفاوت أيضاً إلى ارتفاع معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الرضع إلى مستويات أعلى من المتوسط، وعدم تناسب معدلات الحمل المبكر وغير المرغوب فيه، وارتفاع معدلات الأمراض المنقولة جنسياً، وفيرس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ واستمرار التخويف والعنف الجنساني، بما في ذلك العنف الجنسي والعنف المنزلي، والاتجار بنساء وفتيات الشعوب الأصلية وقتلهن بسبب نوع الجنس.

٤- ويؤثر الفقر أيضاً تأثيراً غير متناسب في نساء الشعوب الأصلية؛ وأدت مصادرة الأراضي إلى فقدانهن سبل عيشهن التقليدية. وعلاوة على ذلك، اتجهت التعويضات وعمليات بناء المهارات الوظيفية التي أعقبت مصادرة الأراضي نحو استبعاد النساء، ولا سيما من الشعوب الأصلية. وشددت نائبة المفوض السامي على أن الشبابات من الشعوب الأصلية تعترضهن

عقبات في الحصول على التعليم، وبخاصة عبء المسؤوليات المنزلية ومسؤوليات الرعاية. وأشارت كذلك إلى العوائق التي تحول دون ممارستهن الحرة لحقوقهن الإنسانية في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، مثل الافتقار إلى معلومات مناسبة ثقافياً عن الصحة الجنسية والإنجابية (التي نادراً ما تُترجم إلى لغات الشعوب الأصلية)، والبعد الجغرافي عن المرافق، وعدم الحصول على السلع الأساسية أو المعلومات المتعلقة بالاستحقاقات القانونية.

٥- ودّكرت نائبة المفوض السامي بأن معدل انتشار العنف ضد نساء الشعوب الأصلية لا يزال مجهولاً بسبب الافتقار إلى بيانات شاملة وقلة البحوث والتحليلات، غير أن المعلومات المتاحة تشير إلى أن احتمال تعرض نساء وفتيات الشعوب الأصلية للعنف يزيد بثلاثة أمثال عن احتمال تعرض غيرهن من النساء له. ويؤدي الافتقار إلى إحصاءات عن الأحوال المدنية وعن معدلات الوفيات - مثل الإحصاءات المتعلقة بالميلاد والزواج والوفاة وأسبابها - وغياب معلومات شاملة مصنفة عن هوية الشعوب الأصلية، مستقاة من تعدادات السكان، إلى الحد من البحوث والتحليلات اللازمة لاتخاذ تدابير وقائية. وهناك مجموعة من العوامل الثقافية والاقتصادية والقانونية واللغوية التي تحول دون وصول نساء الشعوب الأصلية إلى نظامي العدالة الوطني والتقليدي على السواء، والاستفادة بالتالي من سبل الانتصاف من العنف الذي يتعرضن له. وعندما يطالبن بحقوقهن، الفردية أو الجماعية، يكون مصيرهن في كثير من الأحيان التخويف أو التهديد أو العنف. ونتيجة لذلك، لا يزال إفلات الجناة من العقاب واسع الانتشار.

٦- وأبرزت نائبة المفوض السامي خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ باعتبارها فرصة لبذل مزيد من الجهود في مجالي البحث والتحليل بغية إيلاء اهتمام مستمر للعنف ضد نساء الشعوب الأصلية، من أجل فهم أسبابه الجذرية واتخاذ الإجراءات الوقائية. وأشارت إلى نص خطة عام ٢٠٣٠ الذي يتوخى تحقيق عالم يتسم بالمساواة بين الجنسين والعدل والتسامح والانفتاح ويشمل الجميع اجتماعياً. ودّكرت بأن الخطة تولي الاهتمام في سبيل ذلك المسعى أيضاً لحماية البيئة، وأوضحت أن العلاقة الوثيقة التي تربط الناس بكوكبهم لا بد أن تحظى بالاحترام التام. وقالت إن خطة التنمية لعام ٢٠٣٠ تعد بتحقيق عالم يطبعه مزيد من الوئام بين الناس والكوكب؛ وليس فيه مكان للعنف ضد النساء والفتيات.

باء- نبذة عن العروض

٧- رحب ميسّر حلقة النقاش بالموضوع الذي تناولته. ودّكرت بالمادة ٢٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، التي تهيّب بالدول أن تتخذ تدابير لكفالة تمتع نساء وأطفال الشعوب الأصلية بالحماية والضمانات الكاملة من جميع أشكال العنف والتمييز. وشدد أيضاً على أن هناك اعترافاً متزايداً بضرر الاستعمار والتمهيش الاجتماعي والاقتصادي المستمر بسلامة ورفاه نساء وفتيات الشعوب الأصلية.

٨- ودكرت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه بالالتزامات القانونية الدولية والإقليمية فيما يتعلق باحترام وحماية وإعمال حق نساء وفتيات الشعوب الأصلية في حياة خالية من العنف. وأشارت إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وغيرها من معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان التي تتضمن أحكاماً بشأن عدم التمييز. وتفرض المعاهدات على الدول التزاماً باتخاذ إجراءات إيجابية من خلال سن وتنفيذ قوانين وسياسات تكفل تمتع الرجال والنساء، على قدم المساواة ودون أي نوع من أنواع التمييز، بجميع الحقوق الواردة في المعاهدات.

٩- وأشارت المقررة الخاصة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتوصية العامة رقم ١٩ الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن العنف ضد المرأة، والإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة. وتعرض هذه الصكوك بالتفصيل للالتزامات المتصلة بالقضاء على العنف ضد المرأة. وأشارت أيضاً إلى الفقرة ٢ من المادة ٢٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١٠- وعلى الصعيد الإقليمي، أشارت المقررة الخاصة إلى اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة والقضاء عليه، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا، واتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، التي تعرض تلك الالتزامات في السياقات الإقليمية. ودكرت المقررة الخاصة بوجوب امتناع الدولة وأعوانها عن ارتكاب أعمال العنف ضد المرأة. وينطوي هذا الالتزام على واجب ضمان وضع إطار قانوني فعال للتصدي لجميع أشكال العنف الجنساني. والدول ملزمة أيضاً ببذل العناية الواجبة لمنع أعمال العنف الجنساني التي ترتكبها الجهات الفاعلة من غير الدول ضد النساء، بمن فيهن نساء وفتيات الشعوب الأصلية، والتحقيق فيها والمعاقبة عليها وتوفير سبل الانتصاف منها. فإذا لم تبذل الدولة العناية الواجبة لمنع أعمال العنف ضد المرأة عندما تكون سلطاتها على علم بخطر وقوعها أو يفترض أنها على علم به، أو إذا لم تحقق في هذه الأعمال ولم تعاقب مرتكبيها، كان ذلك انتهاكاً لحقوق الإنسان.

١١- وأشارت المقررة الخاصة إلى أن التزامات الدول راسخة، ومع ذلك لم تُنفذ بعد تنفيذاً تاماً. وشددت على أن مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة جزء لا يتجزأ من الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة، وينطبق بالمثل على نساء الشعوب الأصلية. وأكدت المقررة الخاصة أن موضوع القرار السنوي لمجلس حقوق الإنسان بشأن العنف ضد المرأة - الذي يركز على منع العنف ضد نساء الشعوب الأصلية والتصدي له - يتيح فرصة هامة لتوضيح التدابير المحددة التي ينبغي أن تتخذها الدول من أجل احترام وحماية وإعمال حقوق نساء وفتيات الشعوب الأصلية في حياة خالية من العنف.

١٢- وأعربت مديرة مركز ثقافات شعوب بيرو الأصلية، تارسيلا ريفيرا زيا، عن شكرها لمجلس حقوق الإنسان على إدراج مسألة نساء الشعوب الأصلية في جدول أعماله. وقالت إن إدماج نساء الشعوب الأصلية ينبغي أن يقترن بمعالجة اختلال موازين القوة والأيدولوجيات العنصرية التي تؤدي إلى التمييز ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية. وأشارت السيدة ريفيرا زيا إلى المساهمة الكبيرة لنساء وأطفال الشعوب الأصلية، وشددت على أهمية إشراك الجميع لتحقيق أهداف منها تحسين فرص حصول فتيات ونساء الشعوب الأصلية على التعليم. ورأت أن إدراج التنوع الثقافي والخلفية التاريخية للشعوب الأصلية في المواد التعليمية أمر بالغ الأهمية لإطلاع الأطفال من غير تلك الشعوب على إسهامها الإيجابي في المجتمع.

١٣- وأوصت السيدة ريفيرا زيا بإجراء حوار بين نظام العدالة الداخلي ونظام العدالة الذي تعتمد الشعوب الأصلية لتعزيز فهم أفضل لحقوق نساء الشعوب الأصلية، الجماعية منها والفردية. وشددت على أهمية الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية، وأبرزت أيضاً الأهمية المحورية للحقوق الفردية لنساء الشعوب الأصلية، ليس فقط فيما يتعلق بالعنف المنزلي بل أيضاً فيما يخص الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والحق في الصحة بوجه أعم.

١٤- وتكلمت المديرة العامة لمؤسسة 'ريفريو غلوبال بارتنرز'، جوزيفين كاشمان، بصفتها امرأة من شعب الووري في أستراليا، وأقرت بإحراز تقدم في تحقيق المساواة بين الجنسين في أستراليا، ومع ذلك لا تزال نساء الشعوب الأصلية يعشن باعتبارهن مواطنات من الدرجة الثانية ويقعن ضحايا العنف والإيذاء الناجمين عن المواقف السلبية، بما في ذلك التسامح مع الإيذاء والعنف. فأغلب السجناء الذكور من الشعوب الأصلية في الإقليم الشمالي من أستراليا مسجونون على خلفية ارتكاب جرائم عنف خطيرة، عادة ضد زوجاتهم أو صديقاتهم أو أمهاتهم أو أطفالهم. وأشارت السيدة كاشمان إلى أن معدل نساء الشعوب الأصلية اللائي يودعن المستشفى للعلاج من العنف الأسري غير المميت يتجاوز ٣٥,٧ مرة معدل إيداع غيرهن من النساء بسبب العنف نفسه. بل إن الإحصاءات المتعلقة بالإقليم الشمالي أشد فظاعة إذ يتجاوز معدل نساء وفتيات الشعوب الأصلية اللائي يودعن المستشفى بسبب ذلك العنف معدل غيرهن ٨٦,٥ مرة. وأشارت إلى بعض الأسباب الجذرية للعنف الأسري، وحثت على اتباع نهج يقوم على المسؤولية الفردية للجنة.

١٥- وتحدثت السيدة كاشمان عن عدد من البرامج الرامية إلى التصدي للعنف ضد النساء والأطفال. وشددت على الحاجة إلى تخصيص التمويل الكافي من أجل تلبية الاحتياجات المزمنة لضحايا العنف، وإعادة تأهيل الجناة، ودراسة نماذج مبتكرة ومستدامة للتصدي لسلوك الجناة العنيف، ليتسنى لكل فرد العيش بأمان في مجتمعه المحلي. وينبغي أن يشمل ذلك وضع برامج لمكافحة العنف ضد المرأة، وكفالة سبل الانتصاف مثل توفير العمالة المستدامة والخدمات الاجتماعية الأخرى لضحايا، وتدريب وتنقيف الجناة المدانين بارتكاب العنف ضد المرأة. وأخيراً، حثت السيدة كاشمان الدول على النظر في قدرة الشرطة على الاستجابة بطريقة ملائمة

ثقافياً، ولا سيما في إطار النظام القضائي، حيث تعترض الضحايا من السكان الأصليين أشد العراقيل، وعلى دعم البرامج الرامية إلى تعزيز جمع البيانات من أجل تتبع التقدم المحرز.

١٦- وأفادت المديرية التنفيذية للصندوق الاستئماني 'يياكو لاكيبيياك'، جينيفر كوينانتي، بأن التنشئة الاجتماعية للفتيات، داخل المجتمع عموماً وفي المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية أيضاً، تنطوي في حد ذاتها على العنف ضد النساء والفتيات وتقبله باعتباره جزءاً من الثقافة التقليدية. وشددت السيدة كوينانتي على أن العنف ضد نساء الشعوب الأصلية في أفريقيا يزداد كلما قلت أو انعدمت الهياكل الأساسية أو الأمن. وتعاني نساء الشعوب الأصلية أكثر من غيرهن من الفقر ويحرمن من التمثيل على جميع المستويات، سواء منها المحلي أم الوطني.

١٧- وقدمت السيدة كوينانتي بعض التوصيات بشأن سبل التصدي للعنف ضد نساء الشعوب الأصلية بحسب الحواجز المحددة التي تعترضهن محلياً. فمن بين التحديات في كينيا، على سبيل المثال، الافتقار إلى آلية تنسيق تشارك فيها نساء الشعوب الأصلية من أجل تصميم وتنفيذ استراتيجيات وبرامج للتصدي للعنف ضدهن. ويؤدي غياب الوعي إلى حرمان نساء الشعوب الأصلية من فرصة التمتع بحقوقهن التي يكفلهاهن الدستور. وعلاوة على ذلك، يؤدي الافتقار إلى سياسة محددة بشأن الشعوب الأصلية إلى وضع تُعالج فيه قضايا نساء الشعوب الأصلية مع قضايا غيرهن من النساء، ولا تُراعى من ثم خصوصية التحليل والاعتبارات الثقافية. ويسهم ارتفاع مستويات الأمية أيضاً في زيادة العراقيل الاجتماعية والسياسية والثقافية والاقتصادية. ولهذه الأسباب جميعها، أهابت السيدة كوينانتي بوكالات الأمم المتحدة أن تتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (المفوضية) لتقييم العنف ضد نساء الشعوب الأصلية في أفريقيا، وتوجيه المنطقة من ثم إلى إحداث التغييرات الضرورية لتعزيز بيئة صحية وخالية من العنف لنساء الشعوب الأصلية وأطفالهن ومجتمعاتهن.

جيم- مداخلات ممثلي الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان والدول المراقبة ومراقبين آخرين

١٨- خلال الحوار، اتفقت الوفود على أن العنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية ظاهرة عالمية شاملة ومستمرة تستحق الاهتمام الدولي. وتشمل أشكال العنف التي تؤثر في نساء وفتيات الشعوب الأصلية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والاغتصاب والاتجار بالبشر والزواج القسري والزواج المبكر والعنف المنزلي والقتل. ولاحظت وفود عديدة ضرورة إيلاء مكافحة العنف ضد المرأة الأولوية السياسية القصوى.

١٩- وأشارت عدة وفود إلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وما تتسم به من روح الشمولية، مبرزة الحاجة إلى التصدي لمظاهر التمييز الهيكلية والفقر التي تعاني منها الشعوب الأصلية، وبخاصة النساء. وشدد على أن نساء الشعوب الأصلية، رغم ما يملكه من موارد طبيعية، من أكثر فئات الفقراء، لا بسبب العنصرية فحسب، بل أيضاً بسبب التهميش الجغرافي

والسياسي. ولذلك يتعرض لضروب متعددة من انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك شدة خطر التعرض للعنف. وأشار بعض المتكلمين أيضاً إلى قتل بيرتا كاسيريس مؤخراً، وهي امرأة بارزة من السكان الأصليين ومدافعة عن حقوق الإنسان في هندوراس.

٢٠- وتواجه نساء وفتيات الشعوب الأصلية أشكالاً مركبة من التمييز، تزيد من تعرضهن لمختلف ضروب العنف بسبب عوامل مختلفة، مثل الأمية والقوالب النمطية وعدم الوصول إلى العدالة وممارسات ثقافية معيّنة. وأشار بعض المتكلمين إلى أن عدم الحصول على الموارد وتنفيذ عمليات الصناعات الاستخراجية يرتبطان أيضاً بحجم العنف المرتكب ضد المرأة. ورئي أن إشراك أطفال وشباب الشعوب الأصلية لغرس قيم رفض العنف ضد المرأة فيهم منذ سن مبكرة مدخل هام في هذا الصدد.

٢١- وفي هذا السياق، أبلغ العديد من المندوبين عن استراتيجيات محلية وخطط أو التزامات وطنية لدعم حقوق الشعوب الأصلية.

٢٢- وشُدّد على الحاجة إلى اتباع نهج كلية شاملة لعدة قطاعات تضم القانون العرفي والتقاليد، وقُدمت أمثلة وجيهة في هذا الصدد. وأبلغ عدد كبير من المندوبين عن تدابير تشريعية، مثل الاعتراف الصريح بحقوق الشعوب الأصلية.

٢٣- وأشار بعض المندوبين إلى أن خطط المساواة بين الجنسين و/أو الخطط المتعلقة بالعنف ضد المرأة في بلدانهم تشمل نساء الشعوب الأصلية. ورأى العديد من المندوبين أن تمكين المرأة من خلال التدابير التعليمية وبناء القدرات هو أفضل إجراء للتصدي للعنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية، عن طريق برامج التعليم غير الرسمي لكفالة نحو الأمية في صفوفهن. وأشار إلى أن معالجة الضرر الناجم عن الاستعمار وتفكيك المواقف القائمة على سلطة الأب والمواقف العنصرية، من خلال مجالات تشمل التعليم، شرطان لا بد منهما للقضاء على العنف ضد المرأة. وأكد بعض المندوبين أهمية إشراك الرجال في الجهود الرامية إلى منع العنف ضد النساء والفتيات والتصدي له، وقدموا أمثلة على المبادرات القائمة. وشُدّد مراراً على ضرورة إدراج مسألة تمكين المرأة في السياسات الرامية إلى القضاء على العنف الجنساني وضمن قدرة نساء الشعوب الأصلية على الإمساك بزمام المبادرة في تحقيق تنميتهم، أو بناء قدرتهم على التحكم في مواردهم الطبيعية وإدارتها. وأفيد أيضاً بأن البرامج التي تنطوي على تمكين نساء الشعوب الأصلية اقتصادياً تسهم فعلياً في الحد من العنف.

٢٤- وأبلغ عدد كبير من المندوبين أيضاً عن جهود ملموسة ومتواصلة تُبذل لدعم المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية في وضع حد للعنف ضد النساء والفتيات، بإجراءات تشمل الوقاية أو التدخل المبكر لمساعدة النساء المعرضات للخطر أو تقديم الخدمات لمن تعرّض للعنف.

٢٥- وفيما يتعلق بالصحة، أعرب بعض المندوبين عن الحاجة إلى بذل مزيد من الجهود لضمان الحصول على الرعاية الصحية، ولا سيما خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، في المناطق

الريفية والمناطق النائية. وفيما يتعلق بالإبلاغ عن أدوات الوقاية المحددة، أشار مندوب إلى اعتماد حزم السلامة لنساء الشعوب الأصلية من أجل مكافحة العنف. وبالإضافة إلى ذلك، رئي أيضاً أن الحاجة إلى زيادة حماية المدافعين عن حقوق الإنسان للشعوب الأصلية مسألة وجيهة وبالغة الأهمية.

٢٦- وأبرز العديد من المندوبين رأياً مفاده أن ضمان مساءلة الجناة من الشواغل ذات الأولوية. وفي هذا الصدد، أبلغ بعض المندوبين عن استراتيجيات محددة للتصدي للعنف ضد أفراد الشعوب الأصلية باستخدام أحكام القانون الجنائي الموضوعة للتصدي للعنف ضد المرأة، مثل تجريم قتل الإناث.

٢٧- وتحدّث مندوب عن الخطوات المؤسسية لمعالجة هذه المسألة، مثل إنشاء لجنة عامة وطنية للتحقيق في الحالات المتعددة من المفقودات والقتيلات من نساء وفتيات الشعوب الأصلية، بينما أبلغ مندوب آخر عن إنشاء إدارات حكومية جديدة لتنسيق مختلف جوانب إجراءات التصدي للعنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية (مثل الإجراءات المتعلقة بالتعليم، وتقييم المخاطر والاستجابة الأولية، والإجراءات القانونية، وتوفير السلامة والدعم للضحايا).

٢٨- وفيما يتعلق بالعدالة، رئي أن من أسباب الإفلات من العقاب الافتقار إلى الولاية القضائية الجنائية على الجناة من غير الشعوب الأصلية الذين يرتكبون أفعال العنف الجنساني ضد فئات معينة من نساء الشعوب الأصلية. وبغية سد هذه الفجوة، شدد بعض المندوبين على الأهمية الحاسمة لسن قوانين وطنية تعترف بالقبائل الموجودة، وإسناد السلطة القضائية لمقاضاة الجناة من غير الشعوب الأصلية أمام المحاكم القبلية. واعتُبر من المهم أيضاً العمل مع القبائل على تنفيذ هذه القوانين بفعالية.

٢٩- وأخيراً، أعرب عن القلق إزاء كثرة نساء الشعوب الأصلية المسجونات في جميع أنحاء العالم بسبب ارتكاب جرائم بسيطة. ولذلك أهاب المندوبون بالدول معالجة هذه المسألة فضلاً عن أعمال العنف والتمييز ضد السجينات، بما في ذلك ما يرتكبه موظفو السجون.

دال- الملاحظات الختامية للمشاركين في حلقة النقاش

٣٠- اتفق المشاركون في حلقة النقاش على ضرورة اتباع نهج كلية تعالج العوامل الهيكلية وراء العنف والتمييز ضد النساء والفتيات.

٣١- وأشار المشاركون في حلقة النقاش إلى إطار خطة عام ٢٠٣٠، وشددوا على أن العنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية يرتبط ارتباطاً مباشراً بمسائل الفقر والتعليم وعدم المساواة بين الجنسين وتوافر المياه وتغير المناخ، فضلاً عن تعزيز مجتمعات يعمها السلام. وبغية الحد من أوجه التفاوت والانقسامات والفجوات الاجتماعية والثقافية، والوفاء بالوعد المقطوع في خطة

عام ٢٠٣٠ بألا يخلف الركب أحداً وراءه، لا بد أن تضطلع نساء وفتيات الشعوب الأصلية بدور محوري في تنفيذ الخطة. وتقوم أهمية الخطة على ما أعرب عنه من إرادة والتزام سياسيين فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الجنسين، بطرق تشمل القضاء على جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، والتمسك بالحقوق المتساوية لجميع الناس، رجالاً ونساء.

٣٢- وفي هذا السياق، أكد المشاركون في حلقة النقاش أن الدول ملزمة بالقضاء على العنف ضد نساء وفتيات الشعوب الأصلية. وبغية الوفاء بهذا الالتزام، فإن الخطوة الحاسمة الأولى هي العمل فوراً على إلغاء جميع القوانين التمييزية.

٣٣- ومن التحديات الرئيسية التي تعترض ذلك النظر إلى ثقافة الشعوب الأصلية في كثير من الأحيان كما لو كانت مشكلة، بدلاً من اعتبارها مصدراً للحل والإلهام. وفي هذا الصدد، شدد المشاركون في حلقة النقاش على الدور الهام للتعليم في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري ضد نساء الشعوب الأصلية، وتمكين نساء وفتيات هذه الشعوب في جميع مجالات حياتهن، بطرق منها تشجيع مشاركتهن السياسية وتمكينهن اقتصادياً من خلال برامج وطنية.

٣٤- وفيما يتعلق بالإجراءات التي يمكن اتخاذها على الصعيد الدولي، شملت التوصيات تعزيز تواصل نساء الشعوب الأصلية مع آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك الإجراءات الخاصة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. ويمكن أن يساعد هذا التعاون على توطيد أفضل الممارسات المحددة، والتوعية بالمعايير الملزمة قانوناً ذات الصلة. وأشار المشاركون في حلقة النقاش إلى إجراءات تقدم البلاغات الفردية بموجب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة باعتبارها أداة قوية للإبلاغ عن العنف ضد نساء الشعوب الأصلية ومواجهته على الصعيد الدولي. وعلاوة على ذلك، اقترح إنشاء شبكة دولية تضم محامين من السكان الأصليين وتكون منبراً لتبادل المعلومات عن آليات حقوق الإنسان والخبرات في التواصل مع هذه الآليات.

٣٥- وبغية ضمان العدالة، أوصي باعتماد نظم قانونية وطنية وتنفيذها تنفيذاً ملائماً، تراعي معايير وعادات الشعوب الأصلية، وضمان الاتساق بين نظام العدالة المحلي ونظم عدالة تلك الشعوب. وفي إطار هذا المسعى، لا بد من إيلاء الاهتمام باستمرار لكفالة التقيد بالالتزامات في مجال حقوق الإنسان، وضمان وصول جميع أفراد الشعوب الأصلية إلى العدالة، وبخاصة النساء.

٣٦- وفيما يتعلق بالبيانات، ذكّر المشاركون في حلقة النقاش بأن معظم الدول تفتقر إلى إجراءات كافية لجمع البيانات، مثل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والأصل الإثني. ولذلك يلزم اتخاذ تدابير عاجلة من أجل تحسين جمع البيانات وتعزيز البحوث المتعلقة بالشعوب الأصلية من أجل دعم رصد تمتعها بحقوق الإنسان رسداً أشد فعالية.

- ٣٧- واختتم المشاركون باعتبار اهتمام مجلس حقوق الإنسان بهذه المسألة تطوراً يستحق الترحيب، ودعوا إلى زيادة دعم نساء الشعوب الأصلية في المشاركة وتقلد أدوار الريادة.
- ٣٨- وشكر ميسر حلقة النقاش المشاركين فيها على هذه المناقشة التاريخية، واختتم بالتشديد على أن حالة الشعوب الأصلية ستتحسن إذا اضطلعت المرأة بدور أبرز في العالم. وحث المشاركين على مواصلة العمل معاً في هذا المجال باعتباره واجباً فردياً وجماعياً.

ثالثاً- حقوق الإنسان للمرأة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

- ٣٩- أدار حلقة النقاش الثانية المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، بول لاد. وشاركت في حلقة النقاش سفيرة أستراليا المعنية بالنساء والفتيات، ناتاشا ستوت ديسبوجا؛ والمديرة التنفيذية لمركز التجارة الدولية، أراتشا غونزاليس؛ وأستاذة الاقتصاد في مركز الدراسات الاقتصادية والتخطيط، بجامعة جواهر لال نهرو، جاياتي غوش؛ ومنسقة شؤون الشابات في جمعية الشابات المسيحية العالمية، فانيسا أنيوتي.

ألف- بيان نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

- ٤٠- لاحظت نائبة المفوض السامي، في كلمتها الافتتاحية، أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ عالمية وقائمة على الحقوق وتفرض التحول، وهي شهادة على أهمية عدم تجزئة حقوق الإنسان. وقالت إن الخطة متكاملة في أهدافها ومتناسكة في أولوياتها ومتراصة في رؤيتها للتنفيذ؛ وتتجاوز الدول الأعضاء إلى حد بعيد، إذ تشمل وعودها جميع الجهات المعنية: البرلمانات والأوساط الأكاديمية والعلمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص والمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة. وقد جاءت أيضاً نتيجة أوسع مشاورات عامة على الإطلاق أجرتها الأمم المتحدة.

- ٤١- وأشادت نائبة المفوض السامي بالنجاحات التي حققتها الأهداف الإنمائية للألفية، ولكنها أبرزت أوجه التفاوت التي تعمقت خلال فترة تنفيذها، ولاحظت ما تمر به المجتمعات المعاصرة من مراحل انتقالية متعددة تهدد بتفاقم أوجه التفاوت تلك. وأشارت إلى أن ملامح الهشاشة والاضطراب والفقر والنزاع، في الوقت الراهن، هي السمة الغالبة على أماكن التوزيع الجغرافي للشباب. وذكرت أن الجيل الحالي من الشباب هو الأكبر على الإطلاق، وأن جيل المسنين سيكون بدوره الأكبر على الإطلاق بحلول عام ٢٠٣٠، وقالت إن أوجه التباين في أعمار السكان تعكس توزيع الامتيازات والفرص والكرامة. وأشارت أيضاً إلى أن السنوات الخمس عشرة المقبلة ستشهد تنقل الناس باستمرار بسبب النزاع أو الفقر المدقع، أو بحثاً عن الفرص التي تتيحها الهجرة. وسيوجه هذا الواقع تركيزاً جديداً على الحواضر.

٤٢ - وشددت نائبة المفوض السامي على أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تحمل في ثناياها وعوداً كثيرة، ولكنها لن تؤول إلى شيء من دون قيادة واستثمار يتناسبان وتطلعاتها. وفيما يتعلق بالمرأة، ليس من قبيل المبالغة تأكيد الطابع الملح لخطة عام ٢٠٣٠، ذلك أن حقوقها الإنسانية لا تزال تُنتهك بطرق عديدة. وأشارت نائبة المفوض السامي إلى الارتفاع المهول في معدلات العنف الجنساني، وإلى بلوغ معدلات الوفيات والمرض النفاسية مستويات غير مقبولة، مفيدة بإمكانية منع هذه الانتهاكات في كلتا الحالتين. وأكدت قلقها إزاء حالة حقوق المراهقين، موردة مثال زواج الأطفال وتعرضهم على نحو غير متناسب للإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية والموت بسبب الإيدز. ودعت نائبة المفوض السامي إلى إجراء حوار مفتوح مع المراهقين بشأن الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية والمسائل الحميمة المتعلقة بالكرامة. وفيما يخص التكافؤ بين الجنسين في الاضطلاع بأدوار القيادة، حيث لا تزال المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً، شددت على أن المسألة ليست مجرد أرقام، بل أداة لتتبع المساواة بين الجنسين وإتاحة إمكانية المساءلة بشأنها، أو لضمان مشاركة المرأة، وهذا أمر حاسم الأهمية لنجاح خطة عام ٢٠٣٠. ولاحظت بقلق شديد أن الانتخابات التي أجرتها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مؤخراً لاختيار الأعضاء الخبراء في اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لم تُسفر عن انتخاب أي امرأة لعضوية اللجنة.

٤٣ - وشددت نائبة المفوض السامي على أهمية مشاركة المرأة والاستماع إلى آراء المستبعدين، بمن فيهم الشباب أو الأشخاص من الشعوب الأصلية أو الأقليات أو النساء ذوات الإعاقة. ودعت المنظمات أيضاً إلى التفكير في هياكلها وإدراج النساء في مراكز القيادة. وشددت، في معرض تأكيد أهمية التصدي للتحيز اللاشعوري، على الحاجة إلى تفكيك القوالب النمطية الجنسانية الضارة. وأبرزت أيضاً ضرورة مكافحة الممارسات الضارة، التي تبرر أحياناً بالإشارة إلى الثقافات والتقاليد، ورأت أنه لا يمكن التدرج بأي ثقافة أو تقاليد لتبرير المعاملة القاسية التي تتعرض لها النساء، وبخاصة الفتيات. وسلطت الضوء على أحد الأمثلة على التقدم المحرز في هذه المسألة، مفاده أن آلاف المجتمعات المحلية، في جميع أنحاء أفريقيا جنوبي الصحراء وافقت على وضع حد لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، اعترافاً منها بأن هذه الممارسة ليست جوهرية للحفاظ على سلامتها الثقافية.

٤٤ - وأشارت نائبة المفوض السامي إلى أن لمجلس حقوق الإنسان، بل ولجميع هيئات الأمم المتحدة، دوراً فريداً في المضي قدماً بخطة عام ٢٠٣٠. وقالت إن الشراكات بين الدول الأعضاء والمكاتب القطرية للأمم المتحدة عامل رئيسي في تحقيق وعود الخطة. واقتبست عنوان خطاب مارتن لوثر كينغ - "لدي حلم" - لتلخص بنبذة شاعرية طموح ١٧ هدفاً و١٦٩ مقصداً و ٢٣٠ مؤشراً تشكل كلها أهداف التنمية المستدامة. ودعت الجميع إلى الاستفادة من الفرص الفريدة التي تتيحها الخطة.

باء- نبذة عن العروض

٤٥- أشار ميسّر حلقة النقاش، بول لاد، باعتباره مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، إلى البحوث ذات الصلة بشأن الاعتبارات الجنسانية والتنمية التي أجراها المعهد، مُركّزاً على قضايا من قبيل العمل غير المدفوع الأجر والعنف ضد المرأة.

٤٦- وهنأ ميسّر حلقة النقاش الدول على التزامها باعتماد خطة التنمية المستدامة الطموحة لعام ٢٠٣٠، التي لا تستند إلى إرث الأهداف الإنمائية للألفية فحسب، بل تتناول أيضاً قضايا أخرى متنوعة ومتراصة؛ وهي من ثم خطة عالمية تنطوي على التزام جماعي بألا يخلف الركب أحداً وراءه.

٤٧- وقال إن أعمال حقوق النساء والفتيات دعامة أساسية في خطة عام ٢٠٣٠، لأنهن يواجهن انتهاكات كثيرة لحقوق الإنسان. كما أن دعم تمكين النساء والفتيات ومساعدتهن سياسياً ومالياً استثمار يسعى إلى تحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة. وأضاف السيد لاد أن من التحديات التي ينبغي مواجهتها في هذا الصدد الحرص على أن تحترم سياسات الدول في مجالي التجارة والملكية الفكرية التزاماتها بموجب خطة عام ٢٠٣٠.

٤٨- وأشارت سفيرة أستراليا المعنية بالنساء والفتيات، ناتاشا ستوت ديسبوجا، إلى أن خطة عام ٢٠٣٠ تؤكد المساواة بين الجنسين باعتبارها حقاً أساسياً من حقوق الإنسان ومحركاً للتقدم في جميع الأهداف الإنمائية. وتشكل المساواة بين الجنسين محور التركيز الوحيد للهدف ٥، وهي مُدججة في الأهداف الأخرى. ولذلك يمكن أن تحقق أهداف التنمية المستدامة تقدماً حقيقياً في مجالات منها المساواة في الحقوق المتعلقة بالموارد الاقتصادية، مثل الأراضي والملكية؛ والمساواة في فرص تولي مناصب القيادة، في إطار عمليات السلام وبناء الدولة؛ والقضاء على العنف الجنساني وزواج الأطفال وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ولا تتيح الاتجاهات العالمية، بما في ذلك التحولات الاقتصادية والاجتماعية والعولمة، للنساء فرصاً جديدة فحسب، بل تُعرضهن أيضاً لمخاطر، وهن اللاتي تقل أعدادهن في أسواق العمل الرسمية ويقل وصولهن إلى الموارد الاقتصادية. وأشارت السيدة ستوت ديسبوجا أيضاً إلى تأثير الأزمات والنزاعات وتغير المناخ تأثيراً غير متناسب على النساء والفتيات. وشددت على أن التصدي لهذه التحديات يقتضي وضع برامج محددة الهدف ومراعية للاعتبارات الجنسانية، فضلاً عن بذل جهود لزيادة عدد النساء في مناصب صنع القرار، والاستثمار فيهن باعتبارهن أطرافاً فاعلة في التغيير، وسد الفجوات بين الجنسين في أسواق العمل والتعليم والصحة وغيرها من المجالات. ودعت السيدة ستوت ديسبوجا إلى إنهاء الآفة المروعة التي يشكلها العنف ضد النساء والفتيات.

٤٩- ولتحقيق المساواة بين الجنسين، لا بد من بذل جهود متضافرة ومنسقة ومستدامة. ويتطلب بلوغ أهداف التنمية المستدامة التزامات وطنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمائتها، وشراكات قوية في جميع القطاعات، بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني، حيث تكتسي

مساهمة المرأة أهمية حيوية. وأشارت السيدة ستوت ديسبوجا إلى أهمية وجود بيانات متينة لدعم التنفيذ الفعال للسياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، والحاجة إلى بذل جهود منتظمة للرصد والتقييم.

٥٠ - وردت السيدة ستوت ديسبوجا على بعض الشواغل التي أعرب عنها بخصوص التمييز القائم على أساس الحمل في سياق العمل، ولاحظت أن المسألة شائعة في العديد من البلدان. وأبرزت الحاجة إلى تغيير ثقافي وإجراء إصلاحات تشريعية في هذا الشأن، وفيما يتصل بالعنف ضد المرأة. وفي حالات النزاع والحالات الإنسانية، ليست هناك حاجة إلى تدابير حماية النساء والفتيات من العنف فحسب، بل يلزم أيضاً توفير الحماية لصحتهن وحقوقهن الجنسية والإنجابية والاعتراف بها. وحثت البلدان على إنشاء منصب سفيرة معنية بالنساء والفتيات، باعتبار ذلك إشارة هامة تدل على التزامها بالمساواة بين الجنسين.

٥١ - وأوضحت المديرية التنفيذية لمركز التجارة الدولية، أرنانشا غونزاليس، أن تقدماً كبيراً قد أُحرز في مجال تمكين المرأة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية، ومع ذلك تستمر أوجه التفاوت بين الرجل والمرأة. وركزت السيدة غونزاليس ملاحظاتها على سوق العمل، وأشارت إلى أن النساء لا يزلن يشكلن معظم الفقراء. وتحدثت أيضاً عن تناقض مفاده أن النساء يشكلن ثلثي القوى العاملة في العالم وينتجن نصف غذائه، ومع ذلك لا يكسبن سوى ١٠ في المائة من الدخل العالمي ولا يملكن سوى ١ في المائة من الممتلكات في العالم. وتشكل النساء ٦٠ في المائة من أصل بليون فقير في جميع أنحاء العالم، ويعشن بأقل من دولار واحد في اليوم. ووفقاً لمنظمة العمل الدولية، يفرض حوالي ١٠٠ بلد قيوداً قانونياً واحداً على الأقل على الفرص الاقتصادية المتاحة للمرأة، ويقيد ٨٠ بلداً نوع الوظائف التي يمكن للمرأة مزاولتها، ولا يزال ١٥ بلداً يعتبر إذن الزوج شرطاً قانونياً للقبول في الوظيفة.

٥٢ - وعلى غرار المتكلمين الآخرين، شددت السيدة غونزاليس على أن المساواة بين الجنسين لا تتعلق بالهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة فحسب، بل هي عامل أساسي لتحقيق جميع الأهداف. ويشكل تمكين المرأة اقتصادياً، بوجه خاص، عنصراً حاسماً من عناصر خطة عام ٢٠٣٠. وتعود مشاركة المرأة في الاقتصاد المدفوع الأجر بالنفع على الأسر والمجتمعات بأسرها، وتؤثر تأثيراً شديداً في الحد من الفقر.

٥٣ - وأشارت السيدة غونزاليس إلى حملة #SheTrades التي ينظمها مركز التجارة الدولية باعتبارها مثالاً على الالتزام العالمي بتشجيع مشاركة المرأة في التجارة الدولية. وتشمل الحملة التزاماً بإدخال مليون مقابلة إلى السوق بحلول عام ٢٠٢٠، بالتركيز على مجالات مثل البيانات، والسياسات العامة، والمشتريات الحكومية، والقيود المفروضة على النساء في سلاسل الإمدادات، والحصول على التمويل، وحقوق المرأة في ملكية الأراضي. ورداً على المداخلات التي أدلى بها أثناء المناقشة، شددت السيدة غونزاليس على أهمية جمع بيانات مصنفة وقياس التقدم المحرز من خلال مؤشرات، بما فيها التقدم المحرز في تمكين المرأة اقتصادياً. وأكدت أيضاً أن العديد من

السياسات العامة تصوغها برلمانات مشاركة المرأة فيها متدنية جداً في كثير من الأحيان، ودعت إلى بذل الجهود لضمان زيادة معدلات تمثيل المرأة في المؤسسات السياسية.

٥٤- وركزت جاياتي غوش، أستاذة الاقتصاد في مركز الدراسات الاقتصادية والتخطيط بجامعة جواهر لال نهرو، في مداخلتها على ترابط الهدف ٥ بشأن المساواة بين الجنسين والهدف ١٠ بشأن الحد من انعدام المساواة على نطاق أوسع، مشيرة إلى أن الهدف ٥ لا يمكن تحقيقه من دون إحراز تقدم في الوقت ذاته صوب تحقيق الهدف ١٠. وفي معرض توضيح هذه النقطة، ركزت على ثلاث مقاصد محددة من الهدف ٥ وهي: القضاء على العنف ضد المرأة؛ والتصدي لعمل المرأة غير مدفوع الأجر؛ وضمان المساواة في مجال الملكية والموارد الاقتصادية. وربطت هذه المقاصد ببعض مقاصد الهدف ١٠، المتعلقة بتكافؤ الفرص والمساواة في النتائج؛ والسياسات المالية وسياسات الحماية الاجتماعية من أجل تحقيق قدر أكبر من المساواة؛ وتنظيم الأسواق والمؤسسات المالية العالمية؛ والهجرة؛ وتنفيذ مبدأ المعاملة الخاصة والتفضيلية للبلدان النامية. وأكدت أن مقاصد الهدف ١٠ تشكل أساساً للتدابير التي ينبغي اتخاذها لتحقيق المقاصد المدرجة في إطار الهدف ٥ من خلال ضمان الحيز المالي والسياساتي اللازم، وأعربت عن رأي مفاده أن من المستبعد جداً تحقيق مقاصد الهدف ١٠ في سياق الهيكل العالمي والمالي الحالي.

٥٥- وأوضحت السيدة غوش هذا المنظور وأشارت إلى أن السياسات الحالية تفضل حقوق الشركات على حقوق الإنسان، وتعطي الأولوية للتقشف (الذي يضاف إلى عمل المرأة غير مدفوع الأجر)، وتفضي بوجه أعم إلى تقييد الحيز المالي والسياساتي الذي تحتاج إليه البلدان من أجل وضع سياسات تقدمية. وتسهم السياسات الحالية أيضاً في انقسامات اجتماعية تغذي المشاعر المعادية للمهاجرين في جميع أنحاء العالم. ولا يمكن تحقيق الهدف ١٠ من دون اعتراف صريح بالحواز التي تعترض الحكومات في ضوء الديناميات العالمية الأوسع نطاقاً.

٥٦- ورداً على تدخلات أثيرت في المناقشة، أوصت السيدة غوش الحكومات بعدم التركيز على التقشف المالي أو فرضه على مواطنيها أو على أي بلد آخر؛ وبإعطاء الأولوية للإنفاق العام على الخدمات والحماية الاجتماعية؛ وعدم التفاوض أو التوقيع على اتفاقات الشركات الاقتصادية التي تشترط تعزيز حقوق الملكية الفكرية التي تعطي الأفضلية للشركات والمؤسسات على المواطنين؛ والتركيز على تغيير محتوى السياسات بدل الاقتصار على اتخاذ تدابير رمزية أو إصدار الخطب الرنانة. وأخيراً، ينبغي أن يدرك مجلس حقوق الإنسان الآثار السياسية الكارثية الناجمة عن الفجوة بين الإعلانات الرسمية ونظرة السكان لواقعهم المعيش، وهي فجوة يمكن أن تؤدي إلى ظهور قوى سياسية تسعى لإثارة التفرقة وإلى عدم الاستقرار.

٥٧- ووفقاً لمنسقة شؤون الشباب في جمعية الشباب المسيحية العالمية، فانيسا أنيوتي، ترتبط التنمية المستدامة بالاستثمار في بناء قدرات الفتيات الصغيرات والنساء وتحقيق رفاههن. وبالنظر إلى الدور المحوري لحقوق الإنسان في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، شددت على أن

الإعمال التام لأهداف التنمية المستدامة يعني الاحترام الكامل لحقوق الإنسان للجميع. ورأت في هذا السياق أن من المهم للغاية الحرص على أن تكون المناقشات المتعلقة بحقوق الإنسان شاملة وتمثل جميع السكان، بمن فيهم الشباب. وشددت السيدة أنيوتي على الحاجة إلى التوعية وبناء القدرات في أوساط الشباب بغية زيادة معارفهم، بما في ذلك المعارف المتعلقة بآليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأساليب عملها ونتائجها. وتتسم هذه الإجراءات بأهمية حاسمة لتمكين الشباب من الاضطلاع بدورهم في رصد الامتثال لأهداف التنمية المستدامة.

٥٨- وشددت السيدة أنيوتي على أن إشراك الشباب في تصميم وتنفيذ خطط واستراتيجيات بلوغ أهداف التنمية المستدامة أمر حيوي للتنمية أشمل. ولتحقيق ذلك، ينبغي أن تتاح للشباب فرص الحصول على المساعدة التقنية والوصول إلى الهياكل الأساسية والاستفادة الكاملة من تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأبرزت السيدة أنيوتي أهمية الشفافية في تنفيذ تلك الأهداف، مؤكدة الحاجة إلى جمع بيانات أساسية دقيقة وجعل البيانات المتعلقة بتنفيذ الأهداف في متناول الجميع. وقالت إن تحقيق المساواة بين الجنسين يقتضي من جميع الطوائف الدينية أن تقدم الدعم وتعبر عن الالتزام وتتعاون في هذا الصدد؛ وحثت من ثم الزعماء والفاعلين الدينيين على إعادة تقييم الممارسات الثقافية أو الدينية التي لا تتماشى مع المبادئ الدينية أو التي تقوض كرامة الشباب والفتيات. واحتتمت كلمتها بالإشارة إلى أن الجيل الحالي من الشباب هو آخر من يمكنه حل مشكلة تغير المناخ التي تؤثر في التفاوت بين الجنسين، ودعت إلى إشراك الشباب في المناقشات الجارية بشأن هذا الموضوع.

٥٩- ورداً على بعض المسائل التي أثيرت أثناء المناقشة، أكدت السيدة أنيوتي أهمية خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك الحصول على خدمات ملائمة للشباب وميسورة التكلفة. وشددت أيضاً على أهمية إدراج الشباب في جميع مستويات تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، والتشاور معهم باعتبارهم شركاء كاملين.

جيم - مداخلات ممثلي الدول الأعضاء والدول المراقبة ومراقبين آخرين

٦٠- أعرب المندوبون في مداخلاتهم عن تأييد قوي لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، التي تضم جميع الأبعاد الثلاثة - البيئي والاقتصادي والاجتماعي - للتنمية المستدامة وتستند إلى نهج قائم على الحقوق. وأبرز العديد من المندوبين الهدف المتعلق بالمساواة بين الجنسين، وسلموا باستمرار تحديات كثيرة، في جميع المناطق، أمام تحقيق المساواة بين المرأة والرجل. وأعرب المندوبون عن التزامهم بتعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة التمييز ضد المرأة بتنفيذ الهدف ٥، وبتعميم مراعاة حقوق المرأة على نطاق خطة عام ٢٠٣٠ بأكملها، لتحقيق تغيير جوهري يفضي إلى التحول.

٦١- وأعرب العديد من المندوبين عن الأسف لأن النساء والفتيات يشكلن أكثر من نصف سكان العالم، ومع ذلك لا تزال مشاركة المرأة في عملية صنع القرار السياسي والتنمية

الاقتصادية محدودة. ودعوا إلى تمكين النساء والفتيات في المجالين الاجتماعي والاقتصادي، وتعزيز دور المرأة القيادي ومشاركتها في صنع القرار على جميع المستويات. وقدم عدد من المندوبين اقتراحات تتيح ذلك التمكين، منها التركيز على تدخلات على المستوى الشعبي، وتطبيق نظام الحصص، وإنشاء آليات مخصصة على الصعيد الوطني لرصد تحقيق المساواة بين الجنسين. واقترح ممثل إحدى الدول أيضاً إنشاء لجنة لزيادة تمثيل النساء في مجالس الإدارة في القطاع الخاص، وكذلك لزيادة تمثيلهن في المناصب الرفيعة المستوى أو مناصب صنع القرار أو المناصب الإدارية. وسلط الضوء أيضاً على برامج الائتمانات الصغيرة باعتبارها إجراءً يمكن أن يدفع عجلة التمكين الاقتصادي للمرأة.

٦٢- وأشار مندوبون أيضاً إلى أهمية ضمان التعليم الجيد للنساء والفتيات، كي يتسنى لهن تحقيق ذواتهن بالكامل ومن أجل مصلحة مجتمعاتهن وبلدانهن. وقيل إن استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وسيلة أساسية لزيادة التمكين وفرص التعليم. وأبلغ مندوبون عن مبادرات استراتيجية من قبيل توفير منح دراسية كاملة في المرحلتين الثانوية والجامعية لجميع الفتيات اللائي يدرسن العلوم؛ وأنشطة تدريبية وحلقات عمل للنساء والرجال بشأن تنظيم المشاريع والابتكار؛ والقيادة والنماء في مرحلة الطفولة المبكرة، والتعليم المراعي للمنظور الجنساني.

٦٣- وأعرب بعض المندوبين عن قلقهم الشديد إزاء حالة إعمال الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. وأكدوا في هذا الصدد استمرار انتهاكات حقوق النساء والفتيات في هذا المجال، وما ينتج عن ذلك من عواقب وخيمة. وأشار بوجه خاص إلى التزامات الدول بضمان الحقوق المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية.

٦٤- وأشار العديد من المندوبين إلى استمرار العنف ضد النساء والفتيات في جميع المناطق، وذكروا بتأثير الأزمات والنزاعات غير المتناسب على النساء والفتيات، الأمر الذي يطرح عقبات أكبر أمام تقديم الخدمات لهن وإعمال حقوقهن. ورئي أن القضاء على آفة العنف العالمية ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص أولوية ملحة بالنسبة للعديد من الدول، وعرضت عدة ممارسات سليمة في هذا الصدد. وأشار عدة مندوبين إلى ما يبذلونه من جهود لتجريم العنف ضد المرأة، بما في ذلك قتل الإناث. وسلط الضوء أيضاً على مسألة التحرش عبر الإنترنت التي تؤثر تأثيراً غير متناسب على النساء والفتيات، باعتبارها مجالاً جديداً يجري سن تشريعات بشأنه حالياً.

٦٥- وأكد عدة مندوبين أيضاً أهمية إيلاء اهتمام خاص، عند تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، للفئات المهمشة من النساء، بمن فيهن نساء الشعوب الأصلية واللاجئات والنساء ذوات الإعاقة والمثليات ومزدوجات الميل الجنسي ومغايرات الهوية الجنسانية.

٦٦- ورئي أيضاً أن تعزيز جمع بيانات مصنفة مراعية للاعتبارات الجنسانية مسألة ذات أولوية. وأشار بعض المندوبين إلى الحاجة إلى بيانات مصنفة حسب نوع الجنس وعوامل أخرى ذات صلة لوضع سياسات تعكس الواقع الوطني، والعمل في الوقت ذاته على تتبع الالتزام بعدم

إغفال أحد في مسار تحقيق أهداف التنمية المستدامة. واعتُبرت الميزنة المراعية للاعتبارات الجنسانية وبناء قدرات المكاتب الإحصائية أو تعزيزها أيضاً أموراً بالغة الأهمية مثلها في ذلك مثل الحاجة إلى مؤشرات تراعي حقوق الإنسان.

٦٧- وأقر عدد من المندوبين بضرورة تامين الأطر القانونية والسياساتية المعيارية بشأن المساواة بين الجنسين. ورئي في هذا الصدد أن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان ومنهاج عمل بيجين صكان مرجعيان أساسيان. وتعكس بعض الصكوك الإقليمية أيضاً التزاماً جمعياً بتعزيز حقوق المرأة والتصدي للعنف ضدها. وأبرز عدة مندوبين اعتماد بلدانهم قوانين وأطراً للمساواة بين الجنسين باعتبارها خطوات هامة للمضي قدماً صوب القضاء على التمييز ضد المرأة. وتشمل هذه الجهود استراتيجيات تركز على تمكين المرأة اقتصادياً، وتعزيز مشاركتها على جميع المستويات، ومعالجة التأثير السلبي للقوالب النمطية الجنسانية. وأبلغ مندوبون أيضاً عن الجهود المبذولة من أجل تنفيذ توصيات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن اعتماد قوانين وسياسات جديدة.

٦٨- وأشار عدد كبير من المندوبين إلى الدور الهام الذي تؤديه آليات حقوق الإنسان، مثل هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري الشامل، فضلاً عن العمل الذي تضطلع به المفوضية لدعم الدول في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وفقاً لالتزامات حقوق الإنسان.

دال - ملاحظات ختامية

٦٩- أتاحت حلقتنا النقاش فرصة للتذكير بالنجاحات التي حققتها الأهداف الإنمائية للألفية، وإن كانت هناك تحديات كبيرة لا يزال يتعين مواجهتها من خلال خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأكد المشاركون في حلقة النقاش ضرورة الاحتفاء بالتقدم المحرز في سبيل إعمال حقوق المرأة، غير أن هناك حاجة إلى بذل مزيد من الجهود من أجل سد الفجوات بين الجنسين والحد من التفاوت والقضاء على التمييز ومكافحة العنف ضد النساء والفتيات.

٧٠- وأكد مدير حلقة النقاش قضايا كثيرة تثير القلق في مجال حقوق الإنسان وتؤثر تأثيراً غير متناسب على النساء والفتيات، تتعلق بالفقر، والنزاع، والحصول على فرص العمل، والعمل غير المدفوع الأجر، وعدم الحصول على التمويل، والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، والمشاركة السياسية، والعنف، وسوء المعاملة. وينبغي أيضاً مراعاة القضايا العابرة للحدود، بما في ذلك التمويل والتجارة والملكية الفكرية والتنقل والهجرة. ولذلك من المهم للغاية التعاون الدولي والإقليمي للتعامل مع هذه القضايا.

٧١- وشدد المشاركون في حلقة النقاش في ملاحظاتهم الختامية على أهمية تحسين عملية جمع البيانات. ورأوا أن زيادة الاستثمار في المكاتب الإحصائية وتعزيز القدرة على تصنيف البيانات عاملان حاسما الأهمية لقياس البيانات. واتفقوا أيضاً على أن يُعتبر تقديم المساعدة التقنية والمالية

للبلدان التي تعترضها حواجز في جمع البيانات وتحليل الأبعاد الجنسانية من الأولويات. وستكون إتاحة معلومات أفضل عاملاً حاسماً في رصد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة وتقييم التقدم المحرز والنهوض بالمساءلة.

٧٢- ودُكرت المقاصد المتصلة بالقضاء على العنف ضد المرأة، ومشاركتها في الميدان الاقتصادي، ومعالجة مشكلة العمل غير المدفوع الأجر، وإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، باعتبارها تحديات خطيرة يتعين مواجهتها في إطار الهدف ٥. ورئي أن تحقيق هذه الغايات بطريقة شمولية على نطاق الأهداف السبعة عشر جميعها، وتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ يرمتها مع مراعاة المنظور الجنساني، عوامل رئيسية للوفاء بالوعود المقطوعة في الخطة.

٧٣- واعتُبر التعاون الإقليمي في مجال التنمية عنصراً محورياً وأساسياً لإقامة شراكات بين البلدان والمناطق لصالح خطة عام ٢٠٣٠.

٧٤- ودعا جميع المشاركين في حلقة النقاش الدول إلى الأخذ بعمليات شاملة للجميع، مع التركيز بوجه خاص على صوت الفئات المهمشة، من أجل النهوض بخطة عام ٢٠٣٠. ومجلس حقوق الإنسان وآلياته، بما في ذلك الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة، وهيئات المعاهدات أهمية كبيرة في مساعدة الدول في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ مع مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، ذُكر أيضاً منتدى الشباب الافتتاحي التابع لمجلس حقوق الإنسان باعتباره مثلاً على نهج تصاعدي لضمان الاستماع إلى فئات متنوعة، ولا سيما الشباب.

٧٥- وأخيراً، أقر المشاركون في حلقة النقاش بالإجماع بأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ مجموعة من الأهداف والمقاصد العالمية الطموحة والشاملة التي تركز على الإنسان وتسعى إلى تحقيق التحول. وهي من ثم فرصة هائلة للنهوض بالتنمية في جميع أنحاء العالم.